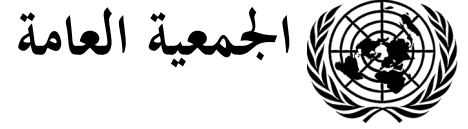


Distr.: Limited
27 August 2019
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الفريق العامل السادس (المعني بالبيع القضائي للسفن)
الدورة السادسة والثلاثون
فيينا، ١٨-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

جدول الأعمال المؤقت المشروح

أولاً- جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة والجدولة الزمنية للجلسات.
- ٢- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣- إقرار جدول الأعمال.
- ٤- الصك المقبل بشأن البيع القضائي للسفن.
- ٥- اعتماد التقرير.

ثانياً- تكوين الفريق العامل

- ١- يتكوّن الفريق العامل من جميع الدول الأعضاء في اللجنة، وهي: الاتحاد الروسي (٢٠٢٥)، الأرجنتين (٢٠٢٢)، إسبانيا (٢٠٢٢)، أستراليا (٢٠٢٢)، إسرائيل (٢٠٢٢)، إكوادور (٢٠٢٥)، ألمانيا (٢٠٢٥)، إندونيسيا (٢٠٢٥)، أوغندا (٢٠٢٢)، أوكرانيا (٢٠٢٥)، إيران (جمهورية-الإسلامية) (٢٠٢٢)، إيطاليا (٢٠٢٢)، باكستان (٢٠٢٢)، البرازيل (٢٠٢٢)، بلجيكا (٢٠٢٥)، بروندي (٢٠٢٢)، بولندا (٢٠٢٢)، بيرو (٢٠٢٥)، بيلاروس (٢٠٢٢)، تايلند (٢٠٢٢)، تركيا (٢٠٢٢)، تشيكي (٢٠٢٢)، شيلي (٢٠٢٢)، الجزائر (٢٠٢٥)، الجمهورية الدومينيكية (٢٠٢٥)، جمهورية كوريا (٢٠٢٥)، جنوب أفريقيا (٢٠٢٥)، رومانيا (٢٠٢٢)، زمبابوي (٢٠٢٥)، سري لانكا (٢٠٢٢)، سنغافورة (٢٠٢٥)، سويسرا (٢٠٢٥)، الصين (٢٠٢٥)، غانا (٢٠٢٥)، فرنسا (٢٠٢٥)، الفلبين (٢٠٢٢)، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) (٢٠٢٢)، فنلندا (٢٠٢٥)، فييت نام (٢٠٢٥)، الكاميرون (٢٠٢٥)، كرواتيا



(٢٠٢٥)، كندا (٢٠٢٥)، كوت ديفوار (٢٠٢٥)، كولومبيا (٢٠٢٢)، كينيا (٢٠٢٢)، لبنان (٢٠٢٢)، ليبيا (٢٠٢٢)، ليسوتو (٢٠٢٢)، مالي (٢٠٢٥)، ماليزيا (٢٠٢٥)، المكسيك (٢٠٢٥)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٢٠٢٥)، موريشيوس (٢٠٢٢)، النمسا (٢٠٢٢)، نيجيريا (٢٠٢٢)، الهند (٢٠٢٢)، هندوراس (٢٠٢٥)، هنغاريا (٢٠٢٥)، الولايات المتحدة الأمريكية (٢٠٢٢)، اليابان (٢٠٢٥).

٢- ويجوز للدول غير الأعضاء في اللجنة وللمنظمات الحكومية الدولية المعنية أن تحضر الدورة بصفة مراقب وأن تشارك في المداولات. وإضافةً إلى ذلك، يجوز لممثلي المنظمات الدولية غير الحكومية المدعوة أن يحضروا الدورة بصفة مراقبين وأن يعرضوا آراء منظماتهم في المسائل التي تتلک فيها المنظمة المعنية خبرة فنية أو تجربة دولية، وذلك بغية تيسير مداولات الدورة.

ثالثاً- شروح بنود جدول الأعمال

البند ١- افتتاح الدورة والجدولة الزمنية للجلسات

٣- ستُعقد دورة الفريق العامل السادسة والثلاثون في مركز فيينا الدولي في فيينا من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩. وسوف تكون مواعيد الجلسات من الساعة ٩/٣٠ إلى الساعة ١٢/٣٠ ومن الساعة ١٤/٠٠ إلى الساعة ١٧/٠٠، باستثناء يوم الاثنين ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، الذي سوف تُفتتح فيه الدورة الساعة ١٠/٠٠.

البند ٢- انتخاب أعضاء المكتب

٤- لعلَّ الفريق العامل يودُّ أن ينتخب رئيساً ومقررّاً، وفقاً لما درج عليه في دوراته السابقة.

البند ٤- الصك المقبل بشأن البيع القضائي للسفن

(أ) معلومات أساسية

٥- اتفقت اللجنة، في دورتها الحادية والخمسين (نيويورك، ٢٥ حزيران/يونيه - ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨) على إضافة موضوع البيع القضائي للسفن إلى برنامج عمل اللجنة.^(١) ويمكن الاطلاع على معلومات أساسية عن القرار المتعلق بإضافة هذا الموضوع إلى برنامج عمل اللجنة في الفقرات ٥-١١ من الوثيقة [A/CN.9/WG.VI/WP.80](#).

٦- ونظر الفريق العامل، في دورته الخامسة والثلاثين (نيويورك، ١٣-١٧ أيار/مايو ٢٠١٩)، في هذا الموضوع للمرة الأولى. وبدأ الفريق العامل مداولاته بالنظر في الحاجة إلى صك دولي وفي نطاق المشاكل التي يتعين معالجتها (الوثيقة [A/CN.9/973](#)، الفقرات ١١-٢٥). وبعد أن قرر الفريق العامل أنَّ مشروع اتفاقية الاعتراف بالبيع القضائي الأجنبي للسفن، الذي أعدته اللجنة البحرية الدولية ووافقت عليه الجمعية العمومية للجنة البحرية الدولية في عام ٢٠١٤ (والذي يعرف باسم "مشروع نص بيجين")، من شأنه أن يوفر أساساً مفيداً للمناقشة، شرع في النظر في المسائل

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ١٧ ([A/73/17](#))، الفقرة ٢٥٢.

الأساسية التي يتناولها مشروع نص ييجين، وهي آثار البيع القضائي والشروط الإجرائية لهذا البيع والتعاريف ونطاق مشروع الصك (الوثيقة A/CN.9/973، الفقرات ٢٦-٩٤). وفي نفس الوقت، اتفق الفريق العامل على أنه سيكون من السابق لأوانه أن ينظر في شكل أي صك محتمل (المرجع نفسه، الفقرة ٢٥).

٧- ومن المتوقع أن يواصل الفريق العامل، في دورته السادسة والثلاثين، النظر في المسائل التي سيتناولها الصك المقبل بشأن البيع القضائي للسفن.

(ب) الوثائق

٨- ستعرض على الفريق العامل صيغة منقحة ومشروحة من مشروع نص ييجين، أعدتها الأمانة من أجل إدماج مناقشات وقرارات الفريق العامل في دورته الخامسة والثلاثين (الوثيقة A/CN.9/WG.VI/WP.84). كما ستعرض على الفريق العامل مذكرة أعدتها الأمانة بشأن التفاعل بين أي صك مقبل بشأن البيع القضائي للسفن والاتفاقيات المختارة التي أبرمها مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (الوثيقة A/CN.9/WG.VI/WP.85).

٩- وتُنشر وثائق الأونسيترال في موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar>) فور صدورهما بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية. ولعل أعضاء الوفود يودون التأكد من توافر الوثائق بالدخول إلى صفحة الفريق العامل في ركن "وثائق العمل" بموقع الأونسيترال الشبكي.

البند ٥ - اعتماد التقرير

١٠- لعل الفريق العامل يود أن يعتمد، في ختام دورته، تقريراً لتقديمه إلى اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين، المقرر عقدها في نيويورك من ٦ إلى ١٧ تموز/يوليه ٢٠٢٠. وسوف يتلى في الجلسة العاشرة (بعد ظهر يوم الجمعة) موجز بما يتوصل إليه الفريق العامل في جلسته التاسعة (صباح يوم الجمعة) من استنتاجات رئيسية لإثباتها في محضرها وإدراجها لاحقاً في التقرير.

رابعاً - الجدولة الزمنية للجلسات

١١- سوف تستغرق دورة الفريق العامل السادسة والثلاثون خمسة أيام عمل. وستعقد أثنائها عشر جلسات نصف يومية للنظر في بنود جدول الأعمال. ويوجه انتباه الفريق العامل إلى أنه يُتَظَر منه، اتساقاً مع القرارات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين،^(٢) أن يجري مداوالات موضوعية أثناء الجلسات نصف اليومية التسع الأولى (أي من الاثنين إلى صباح الجمعة)، مع قيام الأمانة بإعداد مشروع تقرير عن الفترة بأكملها لكي يعتمد الفريق العامل في الجلسة العاشرة والأخيرة بعد ظهر يوم الجمعة.

١٢- ولعل الفريق العامل يود أن يلاحظ أنه تقرّر عقد دورته السابعة والثلاثين في نيويورك من ٢٠ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٢٠.

(٢) المرجع نفسه، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ١٧ والتصويب (A/56/17 و Corr.3)، الفقرة ٣٨١.